وزارة المالية

قرار رقم ٣١٨ لسنة ٢٠١٢

وزير المالية

بعد الاطلاع على قانون الجمارك رقم ٦٦ لسنة ١٩٦٣ والقوانين المعدلة له ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار وزير المالية رقم ٧٣ لسنة ١٩٦٣ بشأن تحديد الدوائر الجمركية والقرارات المعدلة له ؛

وعلى قرارات رئيس مصلحة الجمارك أرقام ٩ لسنة ١٩٨٦ ، ٣٣ لسنة ١٩٨٩ ، ٤٧ لسنة ٢٠٠٣ ، ٤٧ لسنة ٢٠٠٤ بشأن تحديد وتعديل الدائرة الجمركية لميناء دمياط البحرى ؛

وعلى كتابى السيد اللواء بحرى القائم بأعمال رئيس مجلس إدارة هيئة ميناء دمياط رقمى ٨١٧ فى ٢٠١٢/١/٢٢ ، ٤٩٨٧ فى ٢٠١٢/٥/٢٩ بشأن طلب تعديل الدائرة الجمركية لميناء دمياط ؛

وعلى محضر إثبات الحالة الموقع بتاريخ ٢٠١١/٨/١١ بمعرفة اللجنة الجمركية المكلفة بمعاينة المساحة المراد استبعادها من الدائرة الجمركية لميناء دمياط ؛

وعلى الرسم الهندسى وخريطة الموقع العام لميناء دمياط ؛

وعلى ما عرضه رئيس مصلحة الجمارك ؛

قـــرر :

(المـــادة الأولى)

يستبعد من نطاق الدائرة الجمركية المحدد لميناء دمياط البحرى المنطقة المتواجد فيها المبانى الإدارية للهيئة العامة للرقابة على الصادرات والواردات ونادى البحارة وشركة مصر للتجارة الخارجية والمقدر مساحتها الإجمالية بـ(٢٠٦١٧ متراً مربعًا) والمحاطة بالحدود الأربعة الآتية :

الحد الشمالى : بطول ٢٦٨,٨ متر طولى وهو عبارة عن سور خرسانى يفصل المنطقة عن مبانى رئاسة الهيئة .

الحد الشرقى : بطول ٦٧,٧ متر طولى وهو عبارة عن سور خرسانى يليه منطقة المخازن الجنوبية داخل الميناء .

الحد الغربى : بطول ٦٧,٧ متر طولى وهو عبارة عن سور الدائرة الجمركية الحالى والذى يفصل المنطقة عن المنطقة التخزينية الغربية خارج الميناء .

الحد الجنوبى : بطول ٢٦٨,٨ متر طولى وهو عبارة عن سور الدائرة الجمركية الجديد الذى يفصل المنطقة عن موقع الدفاع الجوى .

(المـــادة الثانية)

يعتبر الرسم الهندسى لخريطة الموقع العام لميناء دمياط ومحضر إثبات الحالة الموقع فى ٢٠١١/٨/١١ بمعاينة المساحة المراد استبعادها المعتمدان جزءاً لا يتجزأ من هذا القرار .

(المـــادة الثالثة)

يُنشر هذا القـــرار فى الوقائع المصريـــة ، ويُعمـــل به اعتباراً من تاريخ صدوره ، وعلى الجهات المختصة - كل فيما يخصه - تنفيذه بكل دقة .

صدر فى ٢٠١٢/٧/١

وزير المالية

ممتاز السعيد